

Al-Jahmu: Jurnal Ilmu Al-Qur'an dan Tafsir

Volume 4 No. 1, 2025: 66-81

E-ISSN: 2962-9314 | P-ISSN: 2964-1659

https://doi.org/10.58363/alfahmu.v4i1.212

معنى الصيام من خلال سورة البقرة: دراسة تحليلية

مبارك إبراهيم التجايي

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك بجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية بالسودان

مستخلص البحث

للطاعات أوقات ومواسم بعضها أفضل من بعض، والمؤمن دائماً يلتمس الأوقات الفاضلة طمعا في زيادة الحسنات ورفع الدرجات. وشهر رمضان المبارك من تلك الأيام الفاضلة شرفه الله بمزايا كثيرة. أراد الباحث أن يبين هذه المزايا من خلال آيات الصيام في سورة البقرة. متبعا المنهج التحليلي. هادفا إلى تشجيع المسلمين لاغتنام أوقاته بالطاعات. وقد توصل الباحث إلى نتائج مهمة منها: أن الصيام سبيل لتحقيق التقوى كما أنه يبين فيه بوضوح رفع الحرج عن هذه الأمة ولطف الله بحا. وهو كذلك تعليم للصبر، وتأكيد على أن الإنسان يمكن أن يغير كل عاداته السالبة، وسلوكياته الفاسدة. والصوم كذلك يجعل الإنسان قريبا من الله مستجاب الدعوة، كما أنه موسم للفقراء والمساكين وإدخال السرور عليهم، وتزكية للنفس بالصيام والقيام والاعتكاف. وأسأل تعالى أن ينفع بهذا الجهد ويجعله لوجهه خالصاً.

الصيام، سورة البقرة، دراسة تحليلية

المعلومات

الإستلام: ٦ يونيو ٢٠٢٤ المراجعة: ١٨ يونيو ٢٠٢٥ القبول: ٧٠ يناير ٢٠٢٥ تاريخ النشر: ٢٨ مارس ٢٠٢٥ الكاتب المقابل: الإسم: مبارك إبراهيم التجاني البريد:

الكلمات المفاتحية

Abstract

Acts of worship have specific times and seasons, some of which are more virtuous than others. A believer always seeks these blessed times in pursuit of increased rewards and elevated ranks. The holy month of Ramadan is one such virtuous period, honored by Allah with numerous merits. The researcher aimed to highlight these merits through an analytical study of the verses on fasting in Surah Al-Baqarah, with the objective of encouraging Muslims to make the most of this sacred time through acts of worship. The study yielded significant findings, including that fasting is a means to attain piety, clearly demonstrates Allah's mercy and ease upon this Ummah, and serves as a lesson in patience. Additionally, it affirms that a person can change negative habits and corrupt behaviors. Fasting also brings a person closer to Allah, making their supplications more likely to be accepted. Moreover, it is a season for caring for the poor and needy, bringing them joy, and purifying the soul through fasting, prayer, and spiritual retreat. May Allah grant benefit through this effort and accept it sincerely for His sake.

Keywords: Fasting, Surah Al-Baqarah, Analytical Study

المقدمة

الحمد لله الذي فضل شهر رمضان على سائر الشهور، وجعله موسماً للمنافسة في الخيرات، والتجارة التي لن تبور، وجعل صيامه فريضةً على المسلمين، وجعله باباً للمغفرة والرضوان والجنان، وخص صوَّامه في الآخرة بباب الريّان، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الرحيم الرحمن، الذي خصَّ شهر رمضان بإنزال القرآن، هدًى للناس وبينات من الهدى والفرقان.

وصلى الله وسلم على عبد الله ورسوله سيدنا ونبينا محمد الذي لا خير إلا دلّ الأمة عليه وسبقها إليه، ولا

Copyright © 2025 | Al-Fahmu | E-ISSN: 2962-9314 | P-ISSN: 2964-1659

شر إلا حذرها منه وكان أبعدها عنه، ورضي الله على آل بيته الطيبين الطاهرين، وصحابته الأئمة المهديين، والتابعين لهم لإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد.

فهذا بحث موجز بشيء من الحديث عن الصيام من خلال سورة البقرة، وما يتيسر مما يتعلق بهما من بيان تفسير آيات الصوم، جمعتها من شتى كتب تفاسير المتقدمين والمتأخرين، ومَن سَلف من أهل العلم جزاهم الله خيراً، وضاعف مثوبتهم، وأحببت أن ينتفع بها من شاء الله من إخواني المسلمين، تبليغاً للعلم وقياماً بواجب النصيحة، وأسأل الله تعالى أن يجعلها خالصة لوجهه، مقبولة لديه، وأستغفر الله من الخطأ والزلل في القول والعمل، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

منهجية البحث

هذا البحث من ضمن التفسير الموضوعي وهو من البحث المكتبي الذي يعتمد على الوثائق وهي القرآن الكريم وكتب التفسير بالمنهج الاستقرائي والأداة المستخدمة فيه هي الوثائق وقد استخدمت التحليل المباشر وهو الربط بين الآيات وتفسيرها مما يحلل معانيها ويبين مغزاها.

النتائج والمناقشة

أ. الحثُّ على الصوم وبيان فضله ومزاياه

١. دلالة النداء ب (يا أيها الذين آمنوا)

لقد تكرر النداء ب { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا }؛ في القرآن الكريم في تسعة وثمانين موضعاً من القرآن، ولا يأتي إلا للتنبيه على أمر يتعلق بالمؤمنين وينتفعون به. قال رجل لعبد الله بن مسعود: أوصني، قال: "إذا سمعت الله عزَّ وجلَّ يقول: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا }؛ فأصغ إليها سمعك، فإنّه خيرٌ تُوتَى به أو سوة تُصرف عنه (البيهقي، الله عزَّ وجلَّ يقول: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا }؛ فأصغ إليها سمعك، فإنّه خيرٌ تُوتَى به أو سوة تُصرف عنه (البيهقي، ١٤٢٣ هـ، ١٤٢٣ هـ، ١٤٢٣). وفي الآيات التي نحن بصدد الحديث عنها بدأت بالنداء للمؤمنين؛ لأنهم هم المنتفعون به، وهو بلا شكّ خير أُمرنا به، وهو الصيام، قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَقُونَ [سورة البقرة: ١٨٣].

قال الطبريّ: "يعني تعالى ذكره بقوله: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا }: يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله وصدّقوا عما وأقرُّوا" (الطبري، ٢٤١ه، ٩/٣). قال أبو السعود: "بيانٌ لحكم آخر من الأحكام الشرعية وتكرير النداء لإظهار مزيد الاعتناء "(أبو السعود، ١٩٨١). وعليه، فقد خرج من هذا النداء الكفار والمشركون والمعاندون؛ لأنه لا يعنيهم ولا ينتفعون به.

٢. فرض الصيام على الامة والأمم السابقة

قال تعالى: { كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ }: جاء في تفسير الجلالين: " { كُتِبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } مِنْ

Volume 4 No. 1 | 66-81

الْأُمَم" (لجلالين، بدون تاريخ, ٣٧). قال المراغيّ: "فرض الله علينا الصوم كما فرضه على مَن قبلنا" (المراغي، ١٣٦٥هـ، ٦٨/٢). قال القرطييّ: "قوله تعالى: { كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ}: لما ذكر ما كُتب على المكلَّفين من القصاص والوصية، ذكر أيضاً أنّه كتب عليهم الصيام، وألزمهم إياه، وأوجبه عليهم، ولا خلاف فيه، قال -صلى الله عليه وسلم -: (بُني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان والحج) (عبد الباقي، بدون تاريخ، ٣/١، رقم: ٩)، ومعناه في اللغة: الإمساك، وتركُ التنقُّل من حال إلى حال، ويُقال للصمت صومٌ؛ لأنه إمساكٌ عن الكلام، قال الله تعالى مخبراً عن مريم: نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا [سورة مريم: ٢٦]: أي سكوتاً عن الكلام.

والصوم: ركود الريح، وهو إمساكها عن الهبوب، وصامت الدابة على آريّها (الأري: حبل تشد به الداية في محبسها، ويسمى الأخية): قامت وثبتت فلم تعتلف، وصام النهار: اعتدل، ومَصام الشمس حيث تستوى في منتصف النهار، ومنه قول النابغة:

خيلٌ صيام وخيلٌ غير صائمة تحت العجاج وخيلٌ تعلك اللُّجُما.

أي: خيل ثابتة ممسكة عن الجرى والحركة، كما قال امرؤ القيس:

كأنّ الثريا عُلِّقت في مَصامها.

أي: هي ثابتة في مواضعها فلا تنتقل، وقوله:

والبَكرات شرُّهن الصائمة.

يعنى التي لا تدور، وقال امرؤ القيس:

فدعْها وسَلِّ الهُمُّ عنك بجَسرة ﴿ ذَمولِ إذا صام النهار وهَجُّرا.

أي: أبطأت الشمس عن الانتقال والسير فصارت بالإبطاء كالممسكة، وقال آخر:

حتى إذا صام النهار واعتدل وسال للشمس لُعابٌ فنزل.

وقال آخر:

نعاماً بوجرة صفر الخدود دما تطعم النومُ إلا صياماً.

أي: قائمة، والشعر في هذا المعنى كثير.

والصوم في الشرع: الإمساك عن المفطرات مع اقتران النية به من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، وتمامه وكماله باجتناب المحظورات وعدم الوقوع في المحرمات، لقوله عليه السلام: (مَن لم يدع قولَ الزور والعمل به فليس لله حاجةً في أن يدَعَ طعامه وشرابه) (البخاري، ٢٦/٣، رقم: ١٩٠٣, القرطبي، ١٣٨٤هـ، ٢٧٢/٢-.(۲۷۳

وجاء في تفسير ابن كثير: "قوله تعالى مخاطباً للمؤمنين من هذه الأمة وآمراً لهم بالصيام، وهو: الإمساك عن الطعام والشراب والوقاع بنية خالصة لله - عز وجل "-، لما فيه من زكاة النفس وطهارتها وتنقيتها من الأخلاط الرديئة، والأخلاق الرذيلة، وذكر أنه كما أوجبه عليهم فقد أوجبه على مَن كان قبلهم، فلهم فيه أسوة، وليجتهد هؤلاء في أداء هذا الفرض أكمل مما فعله أولئك، كما قال تعالى: لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَكُ مُونَهُ اللَّهُ لَجَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فِاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ السورة المائدة: ٤٨] (ابن كثير، ١٤٢٠هـ، ٤٩٧/١).

٣. أعظم ثمرات الصيام.

أعظم ثمرات الصوم هي تقوى الله عز وجل وقد ربط الله بينهما في عدة مواضع وقد افتتح بالتقوى آعظم ثمرات الصوم، وختمها كذلك بالتقوى، حيث قال في مبدأ آيات الصوم: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الطَّيِّكَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَيْكُمُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَقُونَ } [سورة البقرة: ١٨٣]، وقال في ختامها: { كَذُلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَقُونَ } [سورة البقرة: ١٨٧].

قال ابن كثير: "ولهذا قال هاهنا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَقُونَ } [سورة البقرة: ١٨٣]؛ لأنّ الصوم فيه تزكيةٌ للبدن، وتضييق لمسالك الشيطان؛ ولهذا ثبت في الصحيحين: (يا معشرَ الشباب، مَن استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومَن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)(عبد الباقي، بدون تاريخ، ١٨٩/، رقم: ١٨٨٤, ابن كثير، ١٤٢٠هـ، ١٤٩٧)

قال السعديّ: "ثمّ ذكر تعالى حكمته في مشروعية الصيام فقال: { لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}، فإنّ الصيام من أكبر أسباب التقوى؛ لأنّ فيه امتثالَ أمر الله، واجتنابَ نهيه.

فمما اشتمل عليه من التقوى: أنّ الصائم يترك ما حرَّم الله عليه من الأكل والشرب والجماع ونحوها، التي تميل إليها نفسه، متقرباً بذلك إلى الله، راجياً بتركها، ثوابَه، فهذا من التقوى. ومنها: أنّ الصائم يدرِّب نفسه على مراقبة الله تعالى، فيترك ما تموى نفسه، مع قدرته عليه، لعلمه باطلاع الله عليه. ومنها: أنّ الصيام يضيّق مجاري الشيطان، فإنه يجري من ابن آدم مجرى الدم، فبالصيام، يضعف نفوذه، وتقلّ منه المعاصي. ومنها: أنّ الصائم في الغالب، تكثر طاعته، والطاعات من خصال التقوى. ومنها: أنّ الغنيّ إذا ذاق ألم الجوع، أوجب له ذلك، مواساة الفقراء المعدمين، وهذا من خصال التقوى" (السعدي، ٢٤٠هه، ص: ٨٦).

ب. رفع الحرج عن الأمة

وهنا تتجلى حكمة رفع الحرج عن الأمة والتيسير عليهم في العبادات، قال تعالى مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعْلَكُمْ تَشْكُرُونَ [سورة المائدة: ٦]، وقال هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَلَيْتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعْلَكُمْ تَشْكُرُونَ [سورة المائدة: ٦]، وقال هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ وَالسورة الحج: ٧٨]، وقال: لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَمَن يُتُولَّ يُعَذِّبُهُ عَذَابًا وَلَا عَلَى الْمُريضِ حَرَجٌ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ بَعْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَن يَتَوَلَّ يُعَذِّبُهُ عَذَابًا وَلَا عَلَى الْمُريضِ حَرَجٌ وَمَن يُوقَ شُحَ اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمُعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنفِقُوا حَيْرًا لِإَنفُسِكُمْ وَمَن يُوقَ شُحَ اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمُعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنفِقُوا حَيْرًا لِإَنفُسِكُمْ وَمَن يُوقَ شُحَ اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمُعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنفِقُوا حَيْرًا لِإَنفُسِكُمْ وَمَن يُوقَ شُحَ اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمُعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنفِقُوا حَيْرًا لِأَنفُسِكُمْ وَمَن يُوقَ شُحَ اللهُ الْمُؤْلِحُونَ [التغابن: ١٦].

١. الصيام أيام معدودة

جاء في الموسوعة القرآنية: " { أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ }، مفعولٌ ثانٍ للفعل { كُتِبَ }، وقيل: نُصب على

الظرف للفعل { كُتِب }، أي: كُتب عليكم الصيام في أيام، والأيام المعدودات، شهر رمضان. و جاء في صفوة التفاسير: "{أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ } أي: والصيام أيامه معدودات وهي أيام قلائل، فلم يفرض عليكم الدهر كله تخفيفاً ورحمةً بكم (الصابوني، ١٤١٧هـ، ١٠٩/١). وجاء في الوسيط: "وقوله: { أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ } أي: معيَّنات بالعدِّ أو قليلات؛ لأنّ القليل يسهل عدُّه فيعد، والكثير يؤخذ جزافاً، والمراد بهذه الأيام المعدودات شهر رمضان عند جمهور العلماء.

قالوا: وتقريره أنّه - تعالى- قال أولاً: { كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصّيَامُ} وهذا محتمل ليوم ويومين، ثمّ بينه بقوله: { أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ} فزال بعضُ الاحتمال، ثمّ بينه بقوله: { شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزلَ فِيهِ الْقُرْآنُ} فعلى هذا الترتيب يمكن جعل الأيام المعدودات بعينها شهر رمضان، وإذا أمكن ذلك فلا وجه لحمله على غيره، وإنما عبَّر عن رمضان بأيام - وهي جمع قلة - ووُصِف بمعدودات وهي جمع قلة - أيضا - تمويناً لأمره على المكلفين، وإشعاراً لهم بأنّ الله - تعالى - ما فرض عليهم إلا ما هو في وسعهم وقدرتهم.

وقيل: إنّ المراد بالأيام المعدودات غير رمضان، وذكروا أنّ المراد بها ثلاثة أيام من كلّ شهر، وهي الأيام البيض: الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر، مضافاً إليها يوم عاشوراء، ثمّ نُسخ ذلك بوجوب صوم شهر رمضان. والمعتمَد بين المحققين من العلماء هو القول الأول؛ لأنه - كما قال الإمام الرازيّ: لا وجه لحمله على غيره، والقول بالنسخ زيادة لا دليل عليها.

وقوله: أيَّاماً منصوب على الظرفية، أو بفعل مضمر مقدّر أي: صوموا أياماً (طنطاوي، بدون تاريخ، ٣٨١/١), قال البيضاويّ: { أَيَّامًا مَّعْدُودَاتِ } مؤقتاتِ بعدد معلوم، أو قلائل، فإنّ القليل من المال يُعدّ عدّاً، والكثير يُهال هيلاً، ونصبها ليس بالصيام لوقوع الفصل بينهما بل بإضمار صوموا لدلالة الصيام عليه، والمراد بها رمضان، أو ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به، وهو عاشوراء أو ثلاثة أيام من كل شهر، أو بـ { كَمَا كُتِبَ } على الظرفية، أو على أنه مفعول ثان لـ { كُتِبَ عَلَيْكُمْ } على السعة، وقيل: معناه صومكم كصومهم في عدد الأيام، لما روي: أنّ رمضان كُتب على النصاري، فوقع في برد أو حرّ شديد؛ فحولوه إلى الربيع وزادوا عليه عشرين كفارةً لتحويله"(البيضاوي، ١٤١٨هـ، ١٢٤/١).

٢. الرخصة لأصحاب الاعذار

جاء في الموسوعة: " { مَريضًا }: للمريض حالتان: إحداهما: ألّا يطيق الصوم بحال، فعليه الفطر واجباً. الثانية: أن يقدر على الصوم بضرر ومشقة، فهذا يُستحبّ له الفطر. {أَوْ عَلَىٰ سَفَر} أي: سفر يطول ويشقّ. {فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُحْرَ}: في الكلام حذف، أي: مَن يكن مريضاً أو مسافراً فليقض. ﴿ فَعِدَّةٌ } يقتضي عددَ ما أفطر فيه، وارتفع على خبر الابتداء، تقديره: فالحكم أو فالواجب عدةٌ، أو فعليه عدةٌ. و {أُخَرَ}، لم ينصرف؛ لأنه معدولٌ عن الألف واللام؛ لأنّ سبيل (فعل) من هذا الباب أن يأتي بالألف واللام.وقيل: هو معدولٌ عن: آحَر.وفيه: دليلٌ على وجوب القضاء من غير تعيين الزمان؛ لأنّ اللفظ مسترسل على الأزمان لا يختص ببعضها دون بعض (الأبياري، ٥٠٥ هـ، ١٤١٩ - ١٤٢). قال البيضاويّ: " { فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا } مرضاً يضره الصوم أو يعسر معه، { أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ وَ الله البيضاويّ: " } أو راكب سفر، وفيه إيماء إلى أنّ مَن سافر أثناء اليوم لم يفطر، { فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ } أي: فعليه صوم عدد أيام المرض، أو السفر من أيامٍ أخر إن أفطر، فحذف الشرط والمضاف والمضاف إليه للعلم بما (البيضاوي، ١٤١٨)

٣. الاعفاء من الصوم

قال حجازي: ومن يتحمل الصوم بمشقة شديدة كالشيخ المسن والمريض مرضا مزمنا لهما الفطر وعليهما الفدية، وهي طعام المسكين يوما من القوت الغالب الشائع في البلد، والحامل والمرضع إن خافتا على أولادهما فقط لهما الفطر، وعليهما القضاء والفدية، وإن خافتا على أنفسهما ولو مع أولادهما لهما الفطر، وعليهما الفطر، والفدية أو القضاء.

فمن تطوع وأطعم أكثر من مسكين لليوم الواحد فهو خير له وأحسن، وصيامكم أيها المتحملون للصوم بمشقة خير لكم إن كنتم تعلمون أنّ الصوم خير وأجدى (الحجازي، ١٠٨/١هـ، ١٠٨/١). وجاء في فتح البيان: " { وَعَلَى الَّذِينَ } لا { يُطِيقُونَهُ } لكِبَرٍ أو مرض لا يُرجى برؤه، وقد اختلف أهل العلم في هذه الآية هل هي محكمة أو منسوخة؟، فقيل: إنما منسوخة، وإنما كانت رخصةً عند ابتداء فرض الصيام؛ لأنه شق عليهم، وكان مَن أطعم كلَّ يوم مسكيناً ترك الصوم وهو يطيقه، ثمّ نُسخ ذلك وهو قول الجمهور، ورُوي عن بعض أهل العلم أنما لم تنسخ، وأنما رخصة للشيوخ والعجائز خاصة إذا كانوا لا يطيقون الصيام إلا بمشقة، وهذا يناسب قراءة التشديد، وهو يطوّقونه، أي: يُكلّفونه، والناسخ لهذه الآية عند الجمهور قوله تعالى: { فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهُرَ فَلْيُصُمُمُهُ } { فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ }، وقُرىء مساكين، والفدية الجزاء وهو القدر الذي يبذله الإنسان يقى به نفسه من تقصير وقع منه في عبادة ونحوها.

وقد اختلفوا في مقدار الفدية فقيل: كلّ يوم صاع من غير البُرّ، ونصف صاع منه، وقيل مدُّ فقط، أي: من غالب قوت البلد، وقال ابن عباس: (يعطي كلّ مسكين عشاءه وسحوره) أي: قدر ما يأكله في يومه، وروي أنّ أنس بن مالك ضَعُف عن الصوم عاماً قبل موته فصنع جفنة من ثريد ودعا ثلاثين مسكيناً فأطعمهم، عن ابن عباس بسند صحيح أنه قال لأمّ ولد له حامل أو مرضعة: أنت بمنزلة الذين لا يطيقون الصوم، عليك الطعام لا قضاء عليك، وعن ابن عمر أنّ إحدى بناته أرسلت تسأله عن صوم رمضان وهي حامل، قال: تفطر وتطعم كلّ يوم مسكيناً، وقد روي نحو هذا عن جماعة من التابعين.

{ فَمَن تَطَوَّعَ حَيْرًا فَهُوَ حَيْرٌ لَّهُ } قال ابن شهاب: معناه مَن أراد الإطعام مع الصوم، وقال مجاهد: معناه مَن زاد في الإطعام على المدّ، وقيل: مَن أطعم مع المسكين مسكيناً آخر . { وَأَن تَصُومُوا حَيْرٌ لَّكُمْ } أيها المطيقون من الإفطار مع الفدية وكان هذا قبل النسخ، وقيل: معناه: { وَأَن تَصُومُوا } في السفر والمرض غير الشاق، وقيل: هو خطاب مع الكافة؛ لأنّ اللفظ عامٌ فرجوعه إلى الكلِّ أولى، وهو الأصحّ، وقد ورد في فضل الصوم أحاديثُ كثيرة جداً {إن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ } أنّ الصوم خيرٌ لكم،

وقيل: المعنى إذا صمتم علمتم ما في الصوم من المعاني المورثة للخير والتقوى، ولا رخصة لأحد من المكلفين في إفطار رمضان بغير عذر، والأعذار المبيحة للفطر ثلاثة:

- أ. أحدها: السفر والمرض والحيض والنفاس، وأهلها إذا أفطروا فعليهم القضاء دون الفدية
- ب. والثاني: الحامل والمرضع إذا خافتا على ولديهما أفطرتا وعليهما القضاء والفدية، وبه قال الشافعيّ، وذهب أهل الرأي إلى أنه لا فدية عليهما
- ج. الثالث: الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة والمريض الذي لا يُرجى برؤه فعليهم الفدية دون القضاء (القنوجي، ١٤١٢هـ، ١/٣٦٥)

قال صاحب الجلالين: " { وَعَلَى الَّذِينَ } لا { يُطِيقُونَهُ } لكبرٍ أو مرض لا يُرجى برؤه { فِدْيَةٌ } هي {طَعَامُ مِسْكِينٍ} أي: قدر ما يأكله في يومه، وهو مُدٌّ من غالب قوت البلد لكلّ يوم، وفي قراءة بإضافة {فِدْيَةٌ } وهي للبيان، وقيل: "لا" غير مقدرة، وكانوا مخيَّرين في صدر الإسلام بين الصوم والفدية ثمَّ نُسخ بتعيين الصوم بقوله: { فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشُّهْرَ فَلْيَصُمْهُ } قال ابن عباس: إلا الحامل والمرضع إذا أفطرتا خوفاً على الولد فإنها باقية بلا نسخ في حقِّهما { فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا } بالزيادة على القدر المذكور في الفدية { فَهُوَ }أي: التطوع { حَيْرٌ لَّهُ ۦ وَأَن تَصُومُوا } مبتدأ خبره { حَيْرٌ لَّكُمْ } ومن الإفطار والفدية {إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ } أنّه خيرٌ لكم فافعلوه (الجلالين، بدون تاريخ، ٣٨).

وعليه، فإنّ الحامل والمرضع منهم من ألحقهما بالمريض، فكان عليه القضاءُ فقط، ومنهم من ألحقهما بالشيخ الفاني والمريض الذي لا يُرجى بُرؤه؛ لذا عليها الفدية، والمسألة فيها تفصيل ونزاع قديم ليس هذا موضع بسطه، والله أعلم.

٤. اللطف بأمة الاسلام

جاء في فتح الرحمن: "{أُحِلَّ} أي: أُبيح، {لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ} ظرفٌ لـ{ أُحِلَّ}، { الرَّفَثُ} الجماع ومقدماتُه، {إِلَىٰ نِسَائِكُمْ} قال الزجاج: {الرَّفَثُ}: كلمة جامعة لكلِّ ما يريد الرجل من النساء، { هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ} أي: ستر من النار بالتعفف، { وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّمُنَّ} واللباس: اسمٌ لكلّ ما يَستر، فكأنّ كلَّ واحد منهما سترٌ لصاحبه عمّا لا يحلّ، { عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ }: تخونون، {أَنفُسَكُمْ} وتظلنها بالمجامعة بعد العشاء، { فَتَابَ عَلَيْكُمْ} تجاوز عنكم، { وَعَفَا عَنكُمْ}: محا ذنوبكم، { فَالْآنَ} ظرف لقول: { بَاشِرُوهُنَّ }: جامعوهنّ، وسُميت المجامعة مباشرة لالتصاق بشرتيهما، { وَابْتَغُوا }: اطلبوا، { مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ }: في اللوح المحفوظ من الولد، وكان في ابتداء الإسلام إذا نام الإنسانُ أو صلَّى العشاء حُرِّم عليه الطعام والشراب في صيام رمضان، فنزل رخصة: { وَكُلُوا وَاشْرَبُوا} ليالي الصيام، { حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ} تبيَّن الشيءُ: ظهَر، { لَكُمُ الْحُيُّطُ الْأَبْيَضُ }: هو أول ما يبدو من بياض النهار كالخيط الممدود، { مِنَ الْحُيُّطِ الْأَسْوَدِ }: هو ما يمتدّ من سواد الليل مع بياض النهار، وشُبِّها بخيطين أبيض وأسود لامتداهما، والمراد: الفجر الثاني، { مِنَ الْفَجْر }: بيانٌ للخيط الأبيض، واكتفى ببيان الخيط الأبيض عن بيان الأسود؛ لدلالته عليه، ولما أنزلت: { وَكُلُوا وَاشْرَبُوا

حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ }، ولم ينزل من الفجر، كان رجالٌ إذا أرادوا الصوم، ربط أحدهم في رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود، ولا يزال يأكل ويشرب حتى يتبيَّن له رؤيتهما، فأنزل الله: { مِنَ الْفَجْرِ}، فعلموا أنما يعني الليل والنهار(البخاري، بدون تاريخ، ٢٨/٣، رقم ١٩١٦–١٩١٧, مسلم، بدون تاریخ، ۲/۲۲/، رقم ۱۰۹۰)

والفجر فجران: كاذب، وصادق، فالكاذب يطلع أولاً مستطيلاً يصعد إلى السماء، فبطلوعه لا يخرج الليل، ولا يحرم الطعام والشراب على الصائم، ثمّ يغيب فيطلع بعده الصادق، ينتشر سريعاً في الأفق، ولا ظلمة بعده، فبطلوعه يدخل النهار، ويحرُم الطعام والشراب على الصائم، {ثُمُّ أَيُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْل}: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إذا أقبل الليل من هاهنا، وأدبر النهار من هاهنا، وغربت الشمس، فقد أفطر الصائم) (البخاري، بدون تاريخ، ٣٦/٣، رقم ١٩٥٤-١٩٥٥, العليمي، ١٤٣٠هـ، ٢٦٣١-٢٦٥)

ومن هنا خفف الله على الصائمين بإباحة الجماع والطعام والشراب من غروب الشمس حتى طلوع الفجر، جاء في الحديث المتفق عليه: حديث أبي هُرَيْرَةً - رضى الله عنه -، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَقَالَ: إِنَّ الأَخِرَ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: أَتَّجِدُ مَا ثُحِّرُ رَقَبَةً قَالَ: لأَ، قَالَ: فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْن مُتَتَابِعَيْنِ قَالَ: لاَ قَالَ: أَفَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ: لاَ قَالَ: فَأُتِيَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، وَهُوَ الزَّبِيلُ، قَالَ: أَطْعِمْ هذَا عَنْكَ قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا مَا بَيْنَ لاَبَتَيْها أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ مِنَّا، قَالَ: فَأَطْعِمْهُ أَهْلَك (عبد الباقي، د.ت، ١١/٢، رقم: ٦٧).

وعَن البَرَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: "كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا، فَحَضَرَ الإِفْطَارُ، فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلاَ يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِى، وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الإفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ لَهَا: أَعِنْدَكِ طَعَامٌ؟، قَالَتْ: لاَ وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ، فَعَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: حَيْبَةً لَكَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: { أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ } [سورة البقرة: ١٨٧] فَفَرحُوا هِمَا فَرَحًا شَدِيدًا، وَنَزَلَتْ: { وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحُيْطِ الْأَسْوَدِ }" (البخاري، د.ت، ٢٨/٣، رقم: ١٩١٥).

ج. خصائص شهر رمضان

لقد خُصّ شهر رمضان بمزايا عديدة، منها:

١. المطلب الأول: فرض عبادة وشعيرة الصيام: تم تناول ذلك بالتفصيل في المبحثين الاول والثاني.

٢. لمطلب الثاني: نزول القرآن الكريم.

قال تعالى: { شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْمُدَى وَالْفُرْقَانِ } [سورة البقرة: ١٨٥]. قال ابن كثير: "يمدح تعالى شهر الصيام من بين سائر الشهور، بأن اختاره من بينهن لإنزال القرآن العظيم فيه، وكما اختصه بذلك، قد ورد الحديث بأنه الشهر الذي كانت الكتب الإلهية تنزل فيه على الأنبياء. قال الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله: (حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عمران أبو العوام، عن قتادة، عن أبي المليح، عن واثلة - يعني ابن الأسقع - أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان. وأنزلت التوراة لستِّ مضَيْن من رمضان، والإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان، وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان"(أحمد، دُونَ تَارِيخ،١٩١/٢٨، رقم: ١٦٩٨٤). وقد روي من حديث جابر بن عبد الله وفيه: أن الزبور أنزل لثنتي عشرة [ليلة] خلت من رمضان، والإنجيل لثماني عشرة، والباقي كما تقدم، رواه ابن مردويه.أمّا الصحف والتوراة والزبور والإنجيل - فنزل كلُّ منها على النيّ الذي أنزل عليه جملة واحدةً، وأمّا القرآن فإنما نزل جملةً واحدة إلى بيت العزة من السماء الدنيا، وكان ذلك في شهر رمضان، في ليلة القدر منه، كما قال تعالى: {إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْر} [سورة القدر: ١]، وقال: {إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ} [سورة الدخان: ٣]، ثمّ نزل بعد مفرقاً بحسب الوقائع على رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

وقوله: {هُدًى لِّلنَّاس وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ }: هذا مدحٌ للقرآن الذي أنزله الله هدًى لقلوب العباد مُمَّن آمن به وصدَّقه واتبعه {بَيِّنَاتٍ} أي: ودلائل وحججاً بينة واضحة جلية لمن فهمها وتدبرها، دالةً على صحة ما جاء به من الهدى المنافي للضلال، والرشد المخالف للغيّ، ومفرِّقاً بين الحقّ والباطل، والحلال، والحرام (ابن کثیر, ۲۰۱۰هـ, ۱۷۱۰-۰۰)

قال الخطيب: "اقتضت حكمة الله تعالى، إذ فرض على المسلمين الصوم أنّ له خيرَ وقت بالنسبة لهم، وهو شهر رمضان، ذلك الشهر الذي بدأ فيه نور القرآن، وافتتحت فيه طريق الرسالة الإسلامية بين السماء والأرض، تتنزل أنوار الهداية والرحمة، فكان اتصال المسلمين بالله في هذا الشهر، والتقرب بالصوم فيه، أنسب وقت وأعدله، لإفاضة المشاعر الكريمة، وإيقاظ الأحاسيس السامية في الإنسان، ليخلص وجهه لله، وليصفّيَ روحه من دخان المادة وغباره (الخطيب، د.ت، ۲/۱).

٣. المطلب الثالث: إجابة الدعاء:

تخللت آية الدعاء آياتِ الصيام للتأكيد على استحباب الدعاء وإجابته في رمضان، وأنه شهر الدعاء، قال تعالى: { وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ اللَّهِ عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ الْحِيثِ وَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ اللَّهُ عَلَيْسُتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ } [البقرة: ١٨٦].

جاء في التفسير القرآني للقرآن: "جاءت هذه الآية بين الآيات الشارحة للصوم وأحكامه؛ لتلفتَ الصائمين إلى ما هم عليه في تلك الحال من صفاء روحيّ يدنيهم من الله، ويجعلهم أكثرَ استعداداً للاتصال به، فالله - سبحانه وتعالى - دائماً أبداً أقربُ إلى الإنسان من حبل الوريد، ولكنّ الإنسانَ هو الذي تختلف أحواله، مع الله، فيدنو أو يبعد، ويتّصل أو ينقطع حسب إيمانه به، وطاعته له، ورجاءه فيه، والإنسان في شهر الصوم مهيأً للقرب من الله، مستيقظُ المشاعر والأحاسيس لمناجاته (الخطيب، د.ت، ١/٢٠٢-٣٠٣) جاء في المختصر: "{وَإِذَا سَأَلَكَ}- أَيُّها النبي- {عِبَادِي} عن قربي وإجابتي لدعائهم؛ {فَإِنِّي قَرِيبٌ}

منهم، عالمٌ بأحوالهم، سامع لدعائهم، فلا يحتاجون إلى وسطاء، ولا إلى رفع أصواتهم، { أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ} مخلصًا في دعائه، فلينقادوا لي ولأوامري، وليثبتوا على إيمانهم؛ فإنّ ذلك أنفع وسيلة لإجابتي، لعلهم يسلكون بذلك سبيل الرشد في شؤونهم الدينية والدنيوية (جماعة من علماء التفسير، ٢٨/١هـ، ٢٨/١).

وجاء في الجلالين: "وسأل جماعة النبيَّ - صلى الله عليه وسلم -: أقريب ربُّنا فنناجيه، أم بعيد فنناديه () فنزل: { وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِي فَإِنِي قَرِيبٌ } منهم بعلمي فأخبرهم بذلك { أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ } بإنالته ما سأل { فَلْيَسْتَجِيبُوا} دعائي بالطاعة { وَلْيُؤْمِنُوا} يداوموا على الإيمان { بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ }: يهتدون (الجلالين، بدون تاريخ، ٣٨).

د. خواتیم شهر رمضان

١. الاعتكاف

قال الله تعالى: { وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ } [البقرة: ١٨٧].

قال الثعالبيّ: "وقوله تعالى: { وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ} قالتْ فرقة: المعنى: ولا تجامعوهُنَّ، وقال الجمهور: ذلك يقع على الجِمَاعِ، فما دونه ثمّا يتلذّذ به من النساء، و {عَاكِفُونَ}، أيْ: مُلاَزِمُون، قال مالكٌ – رحمه الله – وجماعةٌ معه: لا اعتكاف إلا في مساجد الجُمُعَاتِ، وروي عن مالكٍ أيضاً أنَّ ذلك في كلّ مسجدٍ، ويخرج إلى الجُمُعة كما يخرج إلى ضروريّ أشغالِه، قال ابن العربيّ في «أحكامه»: وحرم الله سبحانه المباشرة في المستجد، وكذلك تُحرم خارجَ المستجد؛ لأنّ معنى الآية، {وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ} ملتزمون للاعتكاف في المساجد معتقدون له، انتهى، وتِلْكَ إِشارةٌ إلى هذه الأوامر والنواهِي (الثعالبي، ١٤١٨هـ).

قال إلكيا الهراسيّ: "قوله تعالى: {وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأُنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ}، ظاهر ذلك يقتضي تحريم المباشرة مطلقاً لشهوة وغير شهوة، والمباشرة أن تتصل بشرته ببشرتها، إلا أنّ عائشة كانت ترجّل شعر رسول الله وهو معتكف (البخاري، د.ت، ٢٧/١، رقم ٢٩٥-٢٩؟ مسلم، د.ت، ٢٤٤/١، رقم ٢٩٧)، فكانت لا محالة تمسّ بدن الرسول – عليه السلام – بيدها، ودلّ ذلك على أنّ المباشرة بغير شهوة غير محظورة.

وزعم قومٌ أنّ الآية لا تدلّ على المباشرة بالشهوة أيضاً، بعد أن اتفق الناس على أنّ الجماع مرادٌ به؛ لأنّ الكناية بما عن الجماع مجاز، وإذا حمل اللفظ على المجاز فلا يحمل بعينه هو على الحقيقة. وهذا ليس بصحيح، فإنّ لفظ المباشرة عموم في الجماع، لا بطريق المجاز، بل من حيث أنّ الجماع مباشرة، إذ المباشرة هي الإفضاء ببشرته إلى بشرة صاحبه، فإذا كانت حقيقة المباشرة - لا من حيث المجاز - إلصاق البشرة بالبشرة فهى عامة في الجماع وغيرها، فدلالتها على الجماع من حيث الحقيقة لا من حيث المجاز.

قوله: { وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ } يقتضي أن يكون الحظر مختصاً بالمسجد، حتى لو جامَع عند الخروج لا يبطل اعتكافه: ويحتمل أن يقال: قوله: { وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ } معناه: لا تباشروهنّ

حال ما يُقال لكم إنكم عاكفون في المساجد، والرجل وإن خرج من المسجد لقضاء الحاجة فهو عاكف، واعتكافه باق.

وأمكن أن يقال: لا يُقال له عاكف في المسجد بل يقال: لم يبطل تتابع اعتكافه، فأما أن يكون عاكفاً في المسجد لفظاً وإطلاقاً وهو خارج منه فلا. ولما كان الرجل باعتبار قعوده في المسجد، لا يُقال له عاكف، إذا كان يخرج ويرجع على ما جرت به العادة، وإنما يقال عاكف للمواظب، فيقتضى ذلك زوال اسم العاكف عنه، إذا كان يتردد في حاجاته، ويخرج لأشغاله، إلا ما لا بدّ له منه (البخاري، د.ت، ٦٧/١، رقم ٢٩٥-۲۹۲؛ مسلم، د.ت، ۱/٤٤٢، رقم ۲۹۷).

جاء في نيل المرام: "والاعتكاف في اللغة: الملازمة، وفي الشرع: ملازمة مخصوصة على شرط مخصوص، وقد وقع الإجماع على أنه ليس بواجب وعلى أنه لا يكون إلا في المسجد (صديق خان، ١٤٢٣هـ، ص ٣٧). قال ابن العربيّ: "المسألة السادسة عشرة: قوله تعالى: { وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ }، الاعتكاف في اللغة هو اللبث، وهو غير مقدّر عند الشافعيّ وأقله لحظة، ولا حدّ لأكثره.

وقال مالك وأبو حنيفة: هو مقدّرٌ بيوم وليلة؛ لأنّ الصوم عندهما من شرطه، قال علماؤنا: لأنّ الله تعالى خاطب الصائمين، وهذا لا يلزم في الوجهين: أمّا اشتراط الصوم فيه بخطابه تعالى لمن صام فلا يلزم بظاهره ولا باطنه؛ لأنما حال واقعة لا مشترطة.

وأمّا تقديره بيوم وليلة؛ لأنّ الصوم من شرطه فضعيف؛ فإنّ العبادة لا تكون مقدَّرةً بشرطها؛ ألا ترى أنّ الطهارة شرطٌ في الصلاة، وتنقضي الصلاة وتبقى الطهارة، وقد حققنا في مسائل الخلاف دليل وجوب الصوم فيه، ويغني الآن لكم عن ذلك ما روي: «أنّ النبيّ - صلى الله عليه وسلم - قال لعمر: اعتكف وصم (أبو داود، دون تاريخ، ٣٣٤/٢، رقم ٢٤٧٤).

وكان شيخنا فخر الإسلام أبو بكر محمد بن أحمد الشاشيّ إذا دخلنا معه مسجداً بمدينة السلام لإقامة ساعة يقول: انووا الاعتكاف تربحوه. وعوَّل مالك على أنّ الاعتكاف اسم لغويٌّ شرعيّ، فجاء الشرع في حديث عمر - رضي الله عنه - بتقدير يوم وليلة، فكان ذلك أقله، وجاء فعل النبيّ - صلى الله عليه وسلم - باعتكاف عشرة أيام، فكان ذلك المستحبّ فيه.

مسألة الاعتكاف في أكثر من مسجد في رمضان واحد: قوله تعالى: { فِي الْمَسَاجِدِ}: مذهب مالك الصريح الذي لا مذهب له سواه جواز الاعتكاف في كلّ مسجد؛ لأنه تعالى قال: { وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ } فعمّ المساجد كلُّها؛ لكنه إذا اعتكف في مسجد لا جمعة فيه للجمعة، فمن علمائنا من قال: يبطل اعتكافه، ولا نقول به؛ بل يشرف الاعتكاف ويعظم.

ولو خرج من الاعتكاف من مسجد إلى مسجد لجاز له؛ لأنه يخرج لحاجة الإنسان إجماعاً، فأيُّ فرق بين أن يرجع إلى ذلك المسجد أو إلى سواه؟.

مسألة معنى المباشرة للصائم: وهي بديعة: فإن قيل: قلتم في قوله تعالى: {فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ}: إنَّ المراد Volume 4 No. 1 | 66-81 Copyright © 2025 | Al-Fahmu | E-ISSN: 2962-9314 | P-ISSN: 2964-1659

به الجماع، وقلتم في قوله تعالى: {وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ}: إنّه اللمس والقبلة، فكيف هذا التناقض؟، قلنا: كذلك نقول في قوله تعالى: { فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ }: إنَّهَا المباشرة بأسرها صغيرها وكبيرها؛ ولولا أنَّ السنة قضت على عمومها ما روت عائشة وأمُّ سلمة في جواز القبلة للصائم من فعل النبيّ - صلى الله عليه وسلم - وقوله، وبإذن النبيّ - صلى الله عليه وسلم - لعمر بن أبي سلمة في القبلة وهو صائمٌ فخصصناها.

فأما قوله تعالى: { وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ } فقد بقيت على عمومها وعضدتما أدلةٌ سواها؛ وهي أنّ الاعتكاف مبنيٌّ على ركنين: أحدهما: ترك الأعمال المباحة بإجماع، والثاني: ترك سائر العبادات سواه ممّا يقطعه ويخرج به عن بابه، فإذا كانت العبادات تؤثر فيه، والمباحات لا تجوز معه فالشهوات أحرى أن تمنع فيه.

مسألة قوله تعالى ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد: المسألة التاسعة عشرة قوله تعالى: { وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ }: فحرّم الله تعالى المباشرة في المسجد، وذلك يحرم خارج المسجد؛ لأنّ معنى الآية: ولا تباشروهن وأنتم ملتزمون الاعتكاف في المسجد معتقدون له، فهو إذا خرج لحاجة الإنسان، وهو ملتزم للاعتكاف في المسجد معتقد له رُخِّص له في حاجة الإنسان للضرورة الداعية إليه، وبقى سائر أفعال الاعتكاف كلِّها على أصل المنع (ابن العربي، ١٤٢٤هـ، ١٣٦/١-١٣٧).

٢. ليلة القدر

قال تعالى: { شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَيَيِّنَاتٍ مِّنَ الْمُدَى وَالْفُرْقَانِ } [سورة البقرة: ١٨٥]. وقال: إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ ، إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ (٣) فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرِ حَكِيم (٤) أَمْرًا مِّنْ عِندِنَا ، إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ (٥) رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ، إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ [سورة الدخان: ٣ - ٦]. وقال: إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (١) وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ (٢) لَيْلَةُ الْقَدْرِ حَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْر (٣) تَنَرَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَجِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرِ (٤) سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَع الْفَجْرِ (٥) [سورة القدر: ١ - ٥].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، عَنِ النَّبِيّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ (البخاري، ٣/٥٥، رقم: ٢٠١٤)

وعَن أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ، وَكَانَ لِي صَدِيقًا فَقَالَ: اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - العَشْرَ الأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَحَرَجَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا، وَقَالَ: «إِنِّي أُريتُ لَيْلَةَ القَدْرِ، ثُمَّ أُنْسِيتُهَا - أَوْ نُسِّيتُهَا - فَالْتَمِسُوهَا فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ فِي الوَتْرِ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَيِّ أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينِ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَلْيَرْجِعْ»، فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ سَقْفُ المِسْجِدِ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَسْجُدُ فِي الْمِاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ (البخاري، ٢٠١٦) رقم: ٢٠١٦)

وعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْر في الوِتْرِ، مِنَ العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ((البخاري، ٢٠١٧)، وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ - رَضِيَ

اللهُ عَنْهُ -، قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْر قَبْلَ أَنْ تُبَانَ لَهُ، فَلَمَّا انْقَضَيْنَ أَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَقُوّض، ثُمَّ أُبِينَتْ لَهُ أَنَّا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِر، فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَقُوّض، ثُمَّ أُبِينَتْ لَهُ أَنَّكَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِر، فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَقُوّض، ثُمَّ أبينَتْ لَهُ أَنَّكَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِر، فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَقُوّض، ثُمَّ اللهِ حَرَجَ عَلَى النَّاس، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهَا كَانَتْ أُبِينَتْ لِي لَيْلَةُ الْقَدْر، وَإِنّ خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِهَا، فَجَاءَ رَجُلَانِ يَخْتَقَّانِ مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ، فَنُسِيتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِر مِنْ رَمَضَانَ، الْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ» قَالَ قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مِنَّا، قَالَ: «أَجَلْ، نَحْنُ أَحَقُ بِذَلِكَ مِنْكُمْ»، قَالَ قُلْتُ: مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ؟ قَالَ: «إِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ، فَالَّتِي تَلِيهَا ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَهِيَ التَّاسِعَةُ، فَإِذَا مَضَتْ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ، فَالَّتِي تَلِيهَا السَّابِعَةُ، فَإِذَا مَضَى خَمْسٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا الْخَامِسَةُ» -وقَالَ ابْنُ حَلَّادٍ مَكَانَ يَخْتَطَّانِ: يَخْتَصِمَانِ (مسلم، ٢٦/٢، رقم: ١١٦٧).

وعَنْ عَبْدَةَ، وَعَاصِم بْنِ أَبِي النَّجُودِ، سَمِعَا زِرَّ بْنَ حُبَيْش، يَقُولُ: سَأَلْتُ أُبِيَّ بْنَ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فَقُلْتُ: إِنَّ أَحَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ يَقُم الْحُوْلَ يُصِبْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؟، فَقَالَ - رَحِمَهُ الله -: أَرَادَ أَنْ لَا يَتَّكِلَ النَّاسُ، أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ، وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْع وَعِشْرِينَ، ثُمَّ حَلَفَ لَا يَسْتَثْنِي، أَنَّمَا لَيْلَةُ سَبْع وَعِشْرِينَ، فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذَلِكَ؟، يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، قَالَ: بِالْعَلَامَةِ، أَوْ بِالْآيَةِ الَّتِي «أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَثَمَّا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ، لَا شُعَاعَ لهَا (مسلم، ٢٦/٢، رقم: ٧٦٢)

قال ابن كثير: "يخبر الله تعالى أنه أنزل القرآن ليلة القدر، وهي الليلة المباركة التي قال الله، عز وجل : { إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ } [الدخان: ٣] وهي ليلة القدر، وهي من شهر رمضان، كما قال تعالى: { شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ } [البقرة: ١٨٥]. قال ابن عباس وغيره: أُنزل الله القرآن جملةً واحدة من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة من السماء الدنيا، ثمّ نزل مفصَّالاً بحسب الوقائع في ثلاث وعشرين سنة على رسول الله - صلى الله عليه وسلم.

ثمّ قال تعالى معظماً لشأن ليلة القدر، التي اختصّها بإنزال القرآن العظيم فيها، فقال: { وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ (٢) لَيْلَةُ الْقَدْرِ حَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرِ } (ابن كثير، ١٤٢٠هـ, ٤١/٨). جاء في فتح القدير: "الضمير في { أَنزَلْنَاهُ } للقرآن، وإن لم يتقدَّم له ذكر، أُنزل جملةً واحدة في ليلة القدر إلى سماء الدنيا من اللوح المحفوظ، وكان ينزل على النبيّ - صلى الله عليه وسلم - نجوماً على حسب الحاجة، وكان بين نزول أوله وآخره على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثلاث وعشرون سنة، وفي آية أخرى: { إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ ، إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ } [سورة الدخان: ٣] وهي ليلة القدر، وفي آيةٍ أخرى: { شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزلَ فِيهِ الْقُرْآنُ} [البقرة: ١٨٥]، وليلة القدر في شهر رمضان، قال مجاهد: في ليلة القدر ليلة الحكم، { وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ }: ليلة الحكم، قيل: سُمِّيت ليلة القدر؛ لأنّ الله سبحانه يقدِّر فيها ما شاء من أمره إلى السنة القابلة، وقيل: إنها سميت بذلك لعظيم قدرها وشرفها، من قولهم: لفلان قدْر، أي: شرف ومنزلة، كذا قال الزهريّ: وقيل: سمّيت بذلك؛ لأنّ للطاعات فيها قدراً عظيماً وثواباً جزيلاً.

وقال الخليل: سميت ليلة القدر؛ لأنّ الأرض تضيق فيها بالملائكة، كقوله: {وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ}

[الطلاق:٧] أي: ضُيِّق. وقد اختُلف في تعيين ليلة القدر على أكثر من أربعين قولاً، قد ذكرناها بأدلتها وبيّنًا الراجحَ منها في شرحنا للمنتقى، {وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ }: هذا الاستفهام فيه تفخيمٌ لشأنها حتى كأنها خارجة عن دراية الخلق لا يدريها إلا الله سبحانه، قال سفيان: كلُّ ما في القرآن من قوله: {وَمَا أَدْرَاكَ} فقد أدراه، وكلُّ ما فيه: { وَمَا يُدِّرِيكَ } فلم يدره، وكذا قال الفراء.

والمعنى: أيُّ شيء تجعله دارياً بما؟، ثمّ قال: {لَيْلَةُ الْقَدْرِ حَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ} [القدر: ٣] قال كثير من المفسرين: أي العمل فيها خيرٌ من العمل في ألف شهر ليس فيها ليلة القدر، واختار هذا الفراء والزجاج؛ وذلك أنّ الأوقات إنما يفضُل بعضُها على بعض بما يكون فيها من الخير والنفع، فلمّا جعل الله الخير الكثير في ليلة كانت خيراً من ألف شهر، لا يكون فيها من الخير والبركة ما في هذه الليلة .

وقيل: أراد بقوله: { أُلْفِ شَهْرِ } جميع الدهر؛ لأنّ العرب تذكر الألف في كثير من الأشياء على طريق المبالغة، وقيل: وجه ذكر الألف الشهر: في الدلائل. عن ابن عباس في قوله: { وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْر } قال: أُنزل القرآن في ليلة القدر حتى وُضع في بيت العزة في السماء الدنيا، ثمّ جعل جبريل ينزل على محمد بجواب كلام العباد وأعمالهم.

وأخرج عبد بن حميد عن أنس قال: العمل في ليلة القدر والصدقة والصلاة والزكاة أفضل من ألف شهر. وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس في قوله: { سَلَامٌ} قال: في تلك الليلة تُصفَّد مردة الشياطين، وتُغلّ عفاريت الجنّ، وتُفتح فيها أبوابها السماء كلُّها، ويقبل الله فيها التوبة لكلّ تائب؛ فلذا قال: { سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَع الْفَجْرِ } قال: وذلك من غروب الشمس إلى أن يطلُعَ الفجر، والأحاديث في فضل ليلة القدر كثيرة، وليس هذا موضع بسطها، وكذلك الأحاديث في تعيينها والاختلاف في ذلك"(الشوكاني, ٤١٤١هـ، ٥/٥٧٥-٧٧٥).

الخاتمة

في ختام هذا البحث، خلص الباحث إلى جملة من النتائج المهمة، أبرزها أن فرض الصيام موجه للمؤمنين خاصة دون غيرهم، وأنه شُرع لهذه الأمة كما شُرع للأمم السابقة. ومن أهم ثمرات الصيام تحقيق التقوى، حيث يظهر ذلك جليًا في مقاصده التشريعية. كما تجلى في فرض الصيام لطف الله تعالى وتخفيفه على عباده، من خلال التيسير ورفع الحرج عن هذه الأمة، واتباع منهج التدرج في التشريع. ومن نعمة الله على عباده أن أتم عليهم نعمة إكمال شهر الصيام، مما يقتضي منهم الحمد والشكر. ومن مظاهر فضل هذا الشهر كذلك أن الدعاء فيه مظنة الإجابة. وقد أحل الله للمؤمنين الرفث والطعام والشراب في ليالي رمضان من غروب الشمس إلى طلوع الفجر، كما ثبتت مشروعية سنة الاعتكاف في هذا الشهر الكريم .أما التوصيات، فيوصى الباحث بضرورة دراسة أركان الإسلام من خلال

آيات القرآن الكريم ضمن إطار التفسير الموضوعي، وكذلك الاهتمام بالموضوعات القرآنية التي تبرز فيها خصوصية هذه الأمة ومكانتها بين الأمم.

المراجع

القرآن الكريم.

الأبياريّ، إبراهيم بن إسماعيل. الموسوعة القرآنية. مؤسسة سجل العرب، ٥٠٤٠هـ.

البخاريّ، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة، ط١،

البيضاويّ، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازيّ. أنوار التنزيل وأسرار التأويل. تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشليّ. دار إحياء التراث العربيّ - بيروت.

الثعاليّ، عبد الرحمن بن محمد. الجواهر الحسان في تفسير القرآن. تحقيق: محمد على معوض، وعادل أحمد عبد الموجود. دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

الحجازيّ، محمد محمود. التفسير الواضح. دار الجيل الجديد - بيروت، ط١٠١، ١٤١٣هـ

الخطيب، عبد الكريم يونس. التفسير القرآني للقرآن. دار الفكر العربي - القاهرة.

الزنكل، خير الدين بن محمود بن محمد بن على بن فارس، الدمشقيّ. الأعلام. دار العلم للملايين، ط١٥، ۲ ۰ ۰ ۲م.

الصابونيّ، محمد على. صفوة التفاسير. دار الصابونيّ للطباعة والنشر والتوزيع – القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ -١٩٩٧م.

الطبريّ، محمد بن جرير. جامع البيان في تأويل القرآن. تحقيق: أحمد محمد شاكر. مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠ هـ - ۲۰۰۰ م.

العليميّ، مجير الدين بن محمد. فتح الرحمن في تفسير القرآن. تحقيق: نور الدين طالب. دار النوادر، ط١٠، ٢٣٠ هـ

القرطيّ، محمد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش. دار الكتب المصرية -القاهرة، ط٢، ١٣٨٤ه - ١٩٦٤م.

القِنُّوجيّ، محمد صديق خان. فتحُ البيان في مقاصد القرآن. تحقيق: عبد الله بن إبراهيم الأنصَاريّ. المكتبة العصريَّة، صيدا - بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

القِنُّوجيّ، محمد صديق خان. نيل المرام من تفسير آيات الأحكام. تحقيق: محمد حسن إسماعيل، وأحمد فريد المزيديّ. دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣/٠١/٣٠.

الكياالهراسيّ، على بن محمد بن على. أحكام القرآن. تحقيق: موسى محمد على وعزة عبد عطية. دار الكتب

Volume 4 No. 1 | 66-81 Copyright © 2025 | Al-Fahmu | E-ISSN: 2962-9314 | P-ISSN: 2964-1659

- العلمية، بيروت، ط٢، ٥٠٤٠هـ.
- المحليّ، جلال الدين محمد بن أحمد، والسيوطيّ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. تفسير الجلالين. دار الحديث القاهرة، ط١.
- المراغيّ، أحمد بن مصطفى. تفسير المراغي. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبيّ وأولاده بمصر، ط١، ٥٣٦٥هـ ١٩٤٦م.
 - المسلم بن الحجاج القشيريّ. الجامع الصحيح.
- النسفيّ، عبد الله بن أحمد بن محمود. مدارك التنزيل وحقائق التأويل. تحقيق: يوسف علي بديويّ، مراجعة: محيي الدين ديب مستو. دار الكلم الطيب، بيروت، ط١، ٩٩٨هـ ١٩٩٨م.
- أبو السعود العماديّ، محمد بن محمد بن مصطفى. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم. دار إحياء التراث العربي بيروت.
- أبو داود السِّحِسْتانيّ، سليمان بن الأشعث. سنن أبي داود. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
- ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر. أحكام القرآن. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر. تفسير القرآن العظيم. تحقيق: سامي بن محمد سلامة. دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.
- جماعة من علماء التفسير. المختصر في تفسير القرآن الكريم. إشراف: مركز تفسير للدراسات القرآنية، ط٣، ١٤٣٦هـ.
- البيهقي، أحمد بن الحسين. شعب الإيمان. تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، إشراف: مختار أحمد الندويّ. مكتبة الرشد، ط١، ٢٠٠٣هـ ٢٠٠٣م.
- الشوكانيّ، محمد بن علي. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير. دار ابن كثير، دار الكلم الطيب دمشق، بيروت، ط١،٤١٤ه.
- السعديّ، عبد الرحمن بن ناصر. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠هـ ٢٠٠٠م.
 - طنطاوي، محمد سيد. التفسير الوسيط للقرآن الكريم. دار نحضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط١٠. محمد فؤاد بن عبد الباقي. اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان. دار إحياء الكتب العربية محمد الحلبي.